

قرار رقم: 226 بتاريخ 28 أكتوبر 2024

لرئيس مجلس جماعة كزاز

بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 عدد المناصب (2)
- تقني من الدرجة الرابعة السلم 8 عدد المناصب (2)

### إن رئيس مجلس جماعة كزاز،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم الملكي 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 2 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات, كما تم تغييره , ولا سيما المادتين 7 و 8 منه
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارة العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- وعلى المرسوم رقم 2.20.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن

المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.

- و على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا بالنسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والمهيآت التابعة لها.
- و على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وعدد D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وعدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 والمتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية.

### يقرر ما يلي:

**المادة الأولى :** يعلن رئيس مجلس جماعة كزاز عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 وتقني من الدرجة الرابعة السلم 8 حسب التخصصات المبينة بالجدول التالي ، وذلك يومه الأحد 22 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة صباحا بالمدرسة الجماعية كزاز أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة المتبارى بشأنها	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحدد قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	- الهندسة المدنية - الأشغال الكبرى - الأشغال العمومية	02
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحدد قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	- الهندسة المدنية - الأشغال العمومية - التعمير والبناء	02

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (04)، وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 دجنبر 1997.

**المادة الثانية** يشارك في المباراة المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

**المادة الثالثة :** يتكون ملف المترشح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشحة أو المترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني موجه إلى رئيس جماعة كزاز.

2- نسخة طبق الأصل من دبلوم التقني بالنسبة للتقنيين من الدرجة الرابعة، والتقني المتخصص بالنسبة للتقنيين من الدرجة الثالثة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛

3- نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية؛

4- سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛

5- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمرشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للنجاحين؛

6- نسخة طبق الأصل من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛

7- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛

8- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء.

**المادة الرابعة:** تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عن طريق البريد إلى السيد رئيس جماعة كزاز بالعنوان التالي: مركز كزاز قيادة كزاز دائرة غفساي إقليم تاونات، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم 22 نونبر 2024 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد).

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، تاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج على بوابة

التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية

[www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) كما سيتم تعليقها بمقر الجماعة الترابية كزاز. ويعد هذا النشر بمثابة

استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

**المادة الخامسة:** تشتمل المباراة على اختبار كتابي، واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتهما ومعاملاتها كالتالي:

الدرجة المتبارى بشأنها	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاثة (3) ساعات	4
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

كلاز في 8... 2... 2024

رئيس جماعة كزاز

محمد الجاهلي

